بسم الله الرحمن الرحيم

المملكة العربية السعودية

وزارة التعليم العالي

جامعة ام القرى

مكتبة الملك عبدالله بن عبدالعزيز الجامعية

قسم المخطوطات

بداية المخطوطة

سبعة وعشرون كتابا سورة

٤٦٤

باب ما جاء في طواف الزيارة بالليل حدثنا محمد بن بشار ثنا عبد الرحمن ومحمد بن جعفر قالا ثنا سفيان عن أبي إسحاق عن أبي الرس عن ابن عباس وعائشة أن النبي صلى الله عليه وسلم أفاض طواف الزيارة بالليل.

قال أبو عيسى هذا حديث حسن وقد رخص بعض أهل العلم أن يفيض طواف الزيارة بالليل وأستحب بعضهم أن يؤخر إلى يوم النحر ووسع بعضهم أن يؤخر إلى أيام التشريق عليه السلام

وفي الباب عن أم سلمة. الأول حديث ابن عباس وعائشة أخرجه أيضا أحمد والبخاري ومسلم وأبو داود عن محمد بن بشار وأخرجه النسائي عن محمد بن المثنى عن ابن مهدي وأخرجه ابن ماجه عن بكر بن خلف عن بكر بن سعد عن سفيان ودون البخاري فيه وصححه بعلله وقال وقال أبو الرس عن عائشة وابن عباس رضي الله عنهم أفاض النبي صلى الله عليه وسلم الزيارة إلى الليل وقال السهيلي في سننه وأبو الرس سمع من ابن عباس وابن عائشة من عائشة نظر قاله البخاري.

الثاني حكم الترمذي بصحة هذا الحديث ما حسن ومن شرط الحسن سلامته من أن يكون معللا قاحوم به الصالح في علوم الحديث والحديث المعلل قد أعله ابن حزم فقال في حجة الوداع هذا حديث معلول لأنه يرويه أبو الرس عن ابن عباس وعائشة وهو مدلس فما لم يقل سمعت أو سمعا أو نحو ذلك أخبرنا وحدثنا أو سمعت فهو عن مقطوع ما سماه إلا ما كان من رواية الليث عنه عن صاحبه فإنه سماع ولسماعه من أبي الرس شاهد وقد أخرجه ابن ماجه عن بكر بن خلف عن بكر بن سعد عن سفيان ودون البخاري فيه وصححه بعلله وقال وقال أبو الرس عن عائشة وابن عباس رضي الله عنهم أفاض النبي صلى الله عليه وسلم الزيارة إلى الليل وقال السهيلي في سننه وأبو الرس سمع من ابن عباس وابن عائشة من عائشة نظر قاله البخاري.

الثالث لم يذكر الترمذي في الباب عن حديث عائشة وابن عباس وقد عن أنس بلفظ رواه ابن حبان في صحيحه من رواية خالد بن يزيد عن سعيد بن أبي هلال عن حماد عن أنس بن مالك أن رسول الله صلى الله عليه وسلم

صلى الظهر والعصر والمغرب والعشا ورقد رقده ثم ركب الى البيت فطاف به
السابع ثم اتى منى فجمع بين حديث ابن عباس وعائشة المذكورين وبين
حديث ابن عمر وجابر وعائشة الآتي ذكره وهذه الاحاديث الثلاثة صحيحة
اما حديث ابن عمر فهو عند مسلم من طريق عبد الرزاق عن عبيد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر
ان رسول الله صلى الله عليه وسلم افاض يوم النحر ثم رجع فصلى الظهر بمنى ورواه ابو داود والنسائي ايضا
واما حديث جابر فهو عند مسلم ايضا ورواه ابو داود عن محمد بن جعفر عن شعبة في حديث جابر الطويل
وفيه ثم ركب رسول الله صلى الله عليه وسلم فاض الى البيت فصلى بمكة الظهر اخرجه
واما حديث عائشة فهو عند ابي داود من طريق ابن ابجر عن عبد الحميد بن جبير بن شيبة عن
عمته عائشة قالت افاض رسول الله صلى الله عليه وسلم من آخر يومه حين صلى الظهر
ثم رجع الى منى فمكث بها ليالي ايام التشريق الحديث قال هذه الاحاديث تدل على ان
صلى الله عليه وسلم طاف طواف الزيارة يوم النحر والاحاديث التي قبلها تدل على انه اخره
الى الليل وقد جمع الطحاوي بين حديث ابن عباس وعائشة المذكورين وبين
حديث ابن عمر وجابر وعائشة الآتي ذكره وهذه الاحاديث الثلاثة صحيحة
اما حديث ابن عمر فهو عند مسلم من طريق عبد الرزاق عن عبيد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر
ان رسول الله صلى الله عليه وسلم افاض يوم النحر ثم رجع فصلى الظهر بمنى ورواه ابو داود والنسائي ايضا
واما حديث جابر فهو عند مسلم ايضا ورواه ابو داود عن محمد بن جعفر عن شعبة في حديث جابر الطويل
وفيه ثم ركب رسول الله صلى الله عليه وسلم فاض الى البيت فصلى بمكة الظهر الحديث
واما حديث عائشة فهو عند ابي داود من طريق ابن ابجر عن عبد الحميد بن جبير بن شيبة عن
عمته عائشة قالت افاض رسول الله صلى الله عليه وسلم من آخر يومه حين صلى الظهر
ثم رجع الى منى فمكث بها ليالي ايام التشريق الحديث قال هذه الاحاديث تدل على انه
صلى الله عليه وسلم طاف طواف الزيارة يوم النحر والاحاديث التي قبلها تدل على انه اخره
الى الليل وقد جمع الطحاوي بين حديث ابن عباس وعائشة المذكورين وبين
حديث ابن عمر وجابر وعائشة الآتي ذكره بطريق آخر وهو
جمع بين الخبرين بانه صلى الله عليه وسلم رمى جمرة العقبة وكبر بقطع التلبية
ثم افاض وطاف بالبيت طواف الزيارة ثم رجع الى منى فصلى الظهر بها والعصر والمغرب
والعشا ورقد رقده بها ثم رحل الى البيت بمكة وطاف به طواف الوداع بالليل دون ان يكون
بين الخبرين تفاوت او نهار انتهى وفي الحاديث الدالة الصريحة على ان صلاة
النبي صلى الله عليه وسلم الظهر في اليوم الذي صلى فيه الى صلى الله عليه وسلم
ظهر يوم النحر هل ذلك بمكة او بمنى قيل الافاضة وبعدها فورد حديث جابر انه صلاها بمكة
وورد حديث ابن عمر انه صلاها بمنى بعد عوده من طواف الافاضة وفي حديث عائشة انه صلاها بمنى
قبل الافاضة وقد استدل بذلك على عدم وجوب الترتيب قال العلم قال الحازمي وحكمه
انه زال طهر حديث محمد صلى الله عليه وسلم كان معه مولده واصحابه حاشى فصلاة الظهر يوم النحر
وحده لكنه في الليل وهو فيها على راحلته وهو على الصحيح ان الظهر يوم النحر
بمنى لم يصلها في الليل فلعل عن ما يلوح لنا بان ذلك بمنى لبيان ما استدل على ان
[illegible]

وقد
لبعض بدل الكثير الكريم من الله تعالى ثم قال ثم رجع فطاف طواف الوداع
ثم رجع من يومه ذلك الى منى فصلى الظهر هذا قول ابن عمر وقالت عائشة
وجابر صلى الظهر ذلك اليوم بمكة قال وهذا هو الفصل الذي استدل عليه
الفصل منه لصحة الطرق في ذلك قال ولا سبيل الى رد احد الخبرين وهم
والنافي صحيح ولا مدرى ايهما هو ثم قال ثم رجع فطاف بعد ذلك حين اورد
طرق الحديث الثلاثة فهذا جابر وعائشة وابن عمر على انه صلى الظهر يوم
النحر بمكة وهذا واضح اضبط لذلك من ابن عمر وعائشة فصح بهذا الجمع الناس
ثم قال في باب الصلاة في وقت طواف الزيارة بعد الافاضة
وقد قلنا فيما خلا من ان هذا ان هذا يدل على القطع على صحة ما
الا ان العلة عندنا انه صلى الله عليه وسلم صلى الظهر في ذلك اليوم بمكة في وقت
احد هذا في عائشة وجابر على ذلك ولخصائص عائشة بوقعه
عليه السلام والصلاة في حجة الوداع كانت في سهر آذار وهو وقت
نساوي الليل والنهار وقد وقع عليه السلام من مزدلفة قبل طلوع الشمس الى منى
وحطب بها الناس فكبر بها عظيم وردد بها على اكلوفي النحر
والنطع ثم افاض الى مكة فطاف بالبيت سبعا وشرب من زمزم ومن سقاية
السقاية وهذه اعمال بعد وفي الاظهر انها لا تقضي في مقدار يمكن معه
الرجوع من مكة الى منى قبل الظهر وبدرك بها صلوة الظهر في ايام آذار
والله اعلم قلت وما ذكر من ان قول جابر وعائشة على انه صلاها بمكة ليس كذلك
لصحة ما يخالف حديث جابر وحديث ابن عمر وغيرهما واما ادعاء ان حديث
انه روى حديث عائشة من طريق ابي داود من رواية ابن العرزمي عنه فقال فيه حتى صلى
الظهر قال حتى يصح اي وسرنا الى المساء من يومنا فصلى بها المساء مرتين ولفظ ابن
الصحيح حتى صلى بالسرف الحديث فهذا هو اصل ما عند
من السنن رواية اللؤلؤي وعليه يدل قولها في اول الحديث افاض من آخر يومه

باب ما جاء في الخضاب

عمر ابي سلمة عن ابيه عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم غيروا الشيب ولا تشبهوا باليهود قال وفي الباب عن ابي ذر وانس وابن عباس وجابر وابي رمثة والجهدمي وابي الطفيل وجابر بن سمرة وابي جحيفة وابن عمر حديث ابي هريرة حديث حسن صحيح وقد روى غير واحد عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم نحو هذا وروى سويد بن سعيد عن ابن المبارك عن الاحلح عن عبد الله بن بريدة عن ابي الاسود عن ابي ذر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ان احسن ما غيرتم به الشيب الحنا والكتم هذا حديث حسن صحيح وابو الاسود الديلي اسمه ظالم بن عمرو

الكتم

الاول حديث ابي هريرة الذي ذكر في هذا الوجه وقد روى هذا الحديث عن ابي هريرة من غير هذا الوجه رواه الزهري عن ابي سلمة عن النبي صلى الله عليه وسلم وحديث ابن عباس رواه عمرو بن دينار عن طاوس عن ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم قال غيروا الشيب ولا تشبهوا باليهود قال الترمذي وروى ابن عيينة هذا الحديث عن عمرو بن دينار عن طاوس عن ابن عباس قال مر علي النبي صلى الله عليه وسلم وقد خضبت بالحناء فقال ما احسن هذا قال ثم مر آخر وقد خضب بالحناء والكتم فقال هذا احسن من هذا كله وروى هذا الحديث ابن جريج عن ابي الزبير عن ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم نحو حديث ابن عيينة وروى ابو داود والنسائي من رواية عبد الكريم الجزري عن سعيد بن جبير عن ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يكون قوم في آخر الزمان بالسواد كحواصل الحمام لا يريحون رائحة الجنة

وحديث جابر رواه مسلم وابو داود والنسائي من رواية ابن جريج عن ابي الزبير عن جابر قال اتي بابي قحافة عام الفتح ورأسه ولحيته كالثغامة بياضا فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم غيروا هذا بشيء واجتنبوا السواد ورواه مسلم من رواية حماد بن سلمة عن ابي الزبير نحوه

وحديث ابي ذر رواه ابو داود من رواية سعيد الجريري عن عبد الله بن بريدة ورواه النسائي عن يعقوب بن ابراهيم عن ابن مهدي عن سفيان عن عثمان الجزري عن عبد الله بن بريدة عن الاحلح الكندي عن عثمان الجزري عن مسلم البطين عن سعيد بن جبير عن ابن عباس

وحديث انس رواه احمد في مسنده من رواية سعيد بن ابي عروبة عن قتادة عن انس بن مالك قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم غيروا الشيب ولا تقربوه السواد ورواه احمد ايضا من رواية حميد عن انس بن مالك عن خضاب رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يشب الا يسيرا ولكن ابا بكر وعمر بعده خضبا بالحناء والكتم قال وحدث ابو بكر رضي الله عنه ما رأى في وجه رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم فتح مكة حتى وضع من يدي رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم غيروها واجتنبوا السواد واول الحديث متفق عليه من حديث انس رواه احمد في مسنده وسلم قال لم يبلغ البياض الا قليلا لم يعد ابو بكر في لحيته وراسه الا قليلا

ورواه النسائي ايضا عن حصاب النبي

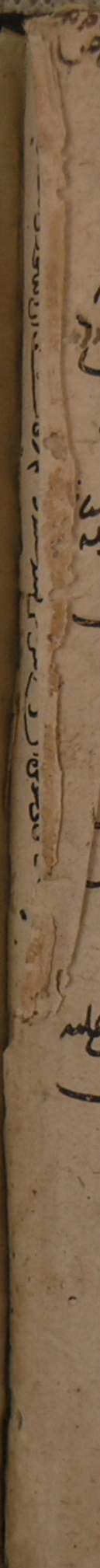

نهاية المخطوطة